أيار/مايو ١٩٩١
MAY 1991

النشرة الإخبارية لمنظمة العفو الدولية

بعد قضاء ١٦ سنة في السجن دون وجه حق، تمتع منهمو برمنغهام الستة بالحرية لأول مرة. وترى صورتهم مع الحبير البرلماني كريس مالين (في الوسط) الذي قاد حملة من أجل الإفراج عنهم. وهم من اليمين إلى اليسار: وليم باور، جيرارد هنتر، ريتشارد ماكلكيي، هيو كالاهان، باتريك هيل، جون ووكر.
(انظر صفحة ٨). □

منظمة العفو الدولية تزور النيجر

زار وفد من منظمة العفو الدولية جمهورية النيجر في شباط/فبراير ١٩٩١. وناقش الوفد مع وزراء الحكومة دواعي قلق المنظمة، بما في ذلك الحبس لأسباب سياسية، والتعذيب، والإعدام خارج نطاق القضاء. كما جمع أعضاء الوفد أيضاً معلومات عن انتهاكات حقوق الإنسان في منطقة تشينتابارادان في أيار/مايو ١٩٩٠ بعد هجوم شنه أفراد مجموعة الطوارق على مؤسسات حكومية. وألقي القبض على العديد من الطوارق، ومنهم أفراد قد يكونون سجناء رأي. وكانت منظمة العفو الدولية قد تلقت تقارير عن عمليات إعدام خارج نطاق القضاء، وتعذيب على نطاق واسع. أسفر في حالات كثيرة عن وقوع وفيات. ونفى وزراء الحكومة الذين اجتمعوا بممثلي منظمة العفو الدولية أن قوات الأمن قد ارتكبت أية انتهاكات لحقوق الإنسان وقالوا إن جميع الذين تم توقيفهم كانوا متورطين في تعريض أمن الدولة للخطر. وقبل وصول المبعوثين بفترة قصيرة، أفرج عن ٣٦ معتقلاً لم تجر محاكمتهم، وتمكنوا من الاجتماع ببعض المعتقلين الذين لم يحاكموا بعد، والبالغ عددهم ٤٤ شخصاً.

بليز

تحقيق رسمي في قضية تعذيب

عيّن رئيس وزراء بليز جورج برايس، لجنة تحقيق استجابة إلى استفسارات من منظمة العفو الدولية، وآخرين، عن مصير لويس آرتورو آريفالو، وهو مواطن غواتيمالي ورد أنه تعرض للتعذيب على أيدي قوات الأمن في بليز في أواخر تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠. وورد أنه أعيد في وقت لاحق إلى غواتيمالا، وهناك ما يدعو للاعتقاد أنه قد يتعرض لانتهاكات أخرى من قبل الجيش الغواتيمالي. وقد بعث رئيس الوزراء بخطابات إلى أولئك الذين استفسروا عن القضية، يبلغهم فيها بنطاق التحقيق، وواعداً بإبلاغهم بنتائجه.

كما تقوم منظمة العفو الدولية برصد قضايا ثلاثة مواطنين من بليز حكم عليهم بالإعدام عام ١٩٩٠ بتهمة ارتكاب جريمة قتل، وقد منحوا حق إعادة محاكمتهم في شباط/فبراير، وفي حالة اثنين منهم كانت أسباب منحها هذا الحق هو أنهما أدليا بأقوالهما بعد تعرضهما للضرب على أيدي الشرطة. ويجدر بالذكر أن آخر إعدام نفذ في بليز في عام ١٩٨٥. □

تركيا

وفاة محتجزين في أثناء الاعتقال

هناك زيادة ملحوظة في تقارير الوفيات التي حدثت بسبب التعذيب في مراكز الشرطة التركية. وقد وردت تقارير عن تسعة من هذه القضايا إلى منظمة العفو الدولية منذ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠.

احتجز بيرتان ألتونباس، وهو طالب يدرس الطب بجامعة هاسيتيبة بأنقرة، في الفرع السياسي لمقر شرطة أنقرة الرئيسي في ٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩١. وزعمت السلطات أنها اشتبهت بتواطئه في جريمة قتل سياسي. وقد توفي في ١٦ كانون الثاني/يناير في مستشفى غولهان العسكري.

وزعم مورات بويريك، وهو طالب اعتقل في نفس الوقت، أنه ظل أربعة أيام وليال يسمع صرخات وصيحات بيرتان ألتونباس، وأنه رآه عارياً وهو مرغم على الجري جيئة وذهاباً بين شرطيين، وهذه هي طريقة معروفة لإزالة آثار الضرب على باطن القدمين.

وأجري تشريح يوم وفاة بيرتان ألتونباس، غير أنه بعد مضي شهرين، لم تبلغ أسرته بنتائج التحقيق. وزعمت الحكومة لمنظمة العفو الدولية أن بيرتان ألتونباس توفي بسبب «مرض بالقلب سببه سوء التغذية». وكان بيرتان ألتونباس قد أضرب عن الطعام منذ اعقاله، وهي فترة لم تتعد سبعة أيام.

وتعتقد منظمة العفو الدولية أن حالات الوفاة في الاحتجاز تحت تأثير التعذيب يمكن إعزاءها مباشرة للانتهاكات الروتينية التي ترتكبها الشرطة والنيابة العامة التركية ضد إجراءات الاعتقال المنصوص عليها في لائحة الإجراءات الجنائية التركية.

إن وجود محام خلال الاستجواب، كما هو منصوص عليه في اللائحة المذكورة، من شأنه أن يمنع المعاملة السيئة، ويكفل حماية مصالح المعتقلين القانونية. إن سهولة اتصال المحامين بالمعتقلين طوال فترة الاعتقال لا يوفر فقط حصانة ضد التعذيب، وإنما يحمي الشرطة أيضاً من مزاعم زائفة.

وتواصل الحكومة التركية التأكيد على السماح للمحامين بالاتصال بالمعتقلين، مستشهدة بمنشورات، أصدرها رئيس الوزراء في عامي ١٩٨٩ و١٩٩٠، تؤكد هذا الحق. غير أنه لم يسمح للمحامين بهذا إلا في ثمانية قضايا فقط من مجموع ٢٧١ قضية اعتقال من قبل الشرطة والدرك، قامت منظمة العفو برصدها ما بين آب/أغسطس ١٩٩٠ ونيسان/أبريل ١٩٩١. وقد زعم وقوع التعذيب في معظم تلك الحالات.

وفي آذار/مارس ١٩٩١ قال تورغوت كازان، رئيس نقابة المحامين في اسطنبول: «نعم، صحيح أن التعذيب لا يزال مستمراً. فبرغم توقيع تركيا على مواثيق دولية، لم يتغير أي شيء. إذ يجري تجاهل تعليمات رئيس الوزراء».

ولدى منظمة العفو الدولية نسخ من وثائق صادرة عن نيابة محكمة أمن الدولة في أنقرة تحرم المعتقلين من الاتصال بمحاميهم «على أساس مبدأ سرية الاستجواب».

إن أهمية الاتصال بالمحامين تزداد عندما تكون فترة الاحتجاز من قبل الشرطة طويلة جداً كما هو الحال في تركيا. إذ تنص لائحة الإجراءات الجنائية التركية على أن أقصى فترة هي ١٥ يوماً، تزداد إلى ٣٠ يوماً في المحافظات الجنوبية الشرقية الخاضعة لسلطات الطوارئ. غير أنه يجري تجاوز هذه الفترات في الواقع العملي.

ومن أمثال هذا ما حدث لإيرول أوزبولات وإبراهيم بنغول وكافيدان كوكاكار وألب أصلان الذين اعتقلوا في شباط/فبراير الماضي في أنقرة، بسبب الاشتباه باشتراكهم في جريمة سياسية. فقد مُنع المحامون من الاتصال بهم، واحتُجز الأربعة لفترة تجاوزت كثيراً المدة القانونية القصوى البالغة ١٥ يوماً – وفي حالة إيرول أوزبولات بلغت هذه الفترة ٢٩ يوماً من الحبس الانعزالي. وزعم جميعهم أنهم تعرضوا للتعذيب. □

حملة إنقاذ سجناء الشهر

كل واحد ممن نروي قصصهم على هذه الصفحة يعد سجيناً من سجناء الرأي. وقد ألقي القبض على كل منهم بسبب معتقداته الدينية أو السياسية أو لونه أو جنسه أو أصله العرقي أو لغته. ولم يستخدم أي منهم أساليب العنف أو يروّج لها. ويعد استمرار احتجازهم انتهاكاً للإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن هيئة الأمم المتحدة. ويمكن للنداءات الصادرة من أنحاء العالم كافة أن تساعد على تأمين إطلاق سراحهم أو تحسين الظروف المحيطة بهم داخل المعتقلات. ومراعاة لصالحهم ينبغي انتقاء عبارات الرسائل التي توجه إلى السلطات بحرص وكياسة. كما ينبغي عليك أن تؤكد أن اهتمامك بحقوق الإنسان لا يرجع بأي حال من الأحوال إلى ميول سياسية معينة. ويجب في جميع الأحوال الامتناع عن مراسلة السجين مباشرة.

الصين

الأب جين ديتشين: في الحادية والسبعين، هو النائب الأسقفي الكاثوليكي لمنطقة نانيانغ بمحافظة هينان. حكم عليه في تموز/يوليو ١٩٨٢ بالسجن ١٥ عاماً بتهمة ارتكاب جرائم «مناهضة للثورة». ويحتجز حالياً في سجن رقم ٣ الإقليمي في يوزيان بهينان.

ألقي القبض على الأب جين لأول مرة في أواخر الخمسينيات، عندما اعتقل كثير من الكاثوليكيين لإعلانهم عن ولائهم للفاتيكان. وأعقبت عمليات الاعتقال تشكيل جميعة كاثوليكية وطنية رسمية مستقلة عن كنيسة روما، كان الهدف منها جعل الشؤون الكاثوليكية تحت سيطرة الحكومة الصينية. وأفرج عن الأب جين في عام ١٩٧٣، إلا أنه ظل تحت رقابة مشددة.

ألقي القبض على الأب جين مرة ثانية في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١، عندما اعتقل كاثوليكيون آخرون كانوا قد قضوا أحكاماً طويلة في السجن، بسبب رفضهم التعاون مع الجمعية الكاثوليكية الوطنية. وبالإضافة إلى حفاظه على الولاء لروما، فقد ورد أن الأب جين قد عارض علناً سياسة الحكومة الخاصة بالإجهاض ومنع الحمل، التي تخالف تعاليم الفاتيكان.

وقد ورد أن السلطات مستعدة للإفراج عن الأب جين إذا طلب الرأفة لأسباب مثل اعتلال الصحة. ويبدو أن الأب جين قد رفض ذلك، فهو في صحة جيدة رغم تقدمه في السن، وهو غير مستعد للاعتراف بأي نشاط إجرامي لكي يتسنى الإفراج عنه.

وتواصل منظمة العفو الدولية تسلم تقارير عن توقيف كاثوليكيين آخرين وإصدار أحكام بحقهم بسبب أنشطتهم في الكنيسة «السرية». واعتقل عدد منهم بعد مؤتمر غير رسمي للأساقفة في محافظة شانتري في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩. وحكم في وقت لاحق على اثنين منهم «بإعادة التثقيف من خلال العمل» لمدة ثلاثة أعوام، ويعتقد أنه تم سجن آخرين. وفي كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، ألقي القبض على ٢٣ كاثوليكياً على الأقل بعد قيام الشرطة بالإغارة على منازلهم في محافظة هبياي. ولا يعرف شيء عن مصيرهم.

■ يرجى كتابة رسائل تتسم بالكياسة للمناشدة بإطلاق سراح الأب جين ديتشين إلى:

Minister of Public Security Tao Siju
Gonganbu/Dong Chang'an Jie
Beijinshi
Peoples' Republic of China. □

الكاميرون

منذ أيار/مايو ١٩٨٤ وأوليفر نواهة بنياعة، أحد شهود يهوه، معتقل دون تهمة أو محاكمة بسبب معتقداته الدينية.

يبدو أن أوليفر نواهة بنياعة محتجز في اعتقال إداري لأجل غير محدود دون إعطائه فرصة للطعن في سجنه. وشهود يهوه هم طائفة مسيحية لا تؤيد استخدام العنف أو الدعوة إليه. وقد بدأ اضطهاد شهود يهوه في الكاميرون في الستينيات، وذلك يعود بشكل رئيسي لرفضهم الاعتراف بسيادة الدولة بتحية العلم الوطني أو التصويت في الانتخابات. ويبدو أن قراراً بحظر نشاط الحركة صدر عن رئاسة الجمهورية عام ١٩٧٠ وكان سببه امتناع شهود يهوه الجماعي عن الإدلاء بأصواتهم في انتخاب رئيس الجمهورية. ومنذ ١٩٧٠ اعتقل مئات من شهود يهوه دون تهمة أو محاكمة لفترة تصل إلى خمسة أعوام. وفي عام ١٩٨٣ علمت منظمة العفو الدولية بالإفراج عن مجموعة من شهود يهوه كانوا قد اعتقلوا دون محاكمة منذ ١٩٧٨، وفي كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ألقي القبض على ما لا يقل عن ٨٠ من شهود يهوه في ليمبة، بجنوب غرب الكاميرون، بعد عقد اجتماع ديني غير مصرح به.

وقد اعتقل أفراد من طائفة شهود يهوه بسبب رفضهم الانضمام للحزب الحاكم في الكاميرون، وهو الحزب السياسي الوحيد المسموح له منذ سنين عديدة بممارسة نشاطه في البلاد. وعندما أصبح الرئيس بول بيا رئيس الدولة في عام ١٩٨٢، أبقت حكومته على تشريعات تحظر نشاط شهود يهوه. وقد ورد أن أربعة منهم على الأقل قد اعتقلوا عام ١٩٨٨، وأطلق سراح أحدهم بعد فترة قصيرة، غير أنه ليس من الواضح ما إذا كان الآخرون قد أفرج عنهم في وقت لاحق أم لا.

وأوليفر نواهة بنياعة معتقل حالياً في معسكر للعمل في يوكو بوسط الكاميرون، وهو يستخدم بصورة رئيسية للسجناء السياسيين وآخرين محتجزين في الاعتقال الإداري. وجدير بالذكر أن طعام السجن رديء، كما أن الرعاية الطبية غير كافية. وقد تدهورت صحته خلال الأعوام السبعة التي قضاها في الاعتقال.

■ يرجى إرسال رسائل تتسم بالكياسة للمناشدة بالإفراج عنه على الفور، إلى:

President Paul Biya
Palais de la Présidence
Yaoundé/Cameroon. □

تونس

حمدي الجبالي: محرر صحفي في الحادية والخمسين، من مدينة سوسة. حكمت عليه المحكمة العسكرية في تونس العاصمة يوم ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ بالسجن لمدة عام بسبب نشره مقالاً يدعو إلى إلغاء المحاكم العسكرية في تونس.

وهذا المقال الذي يحمل عنوان «متى تلغى المحاكم العسكرية التي تستخدم كمحاكم خاصة؟» والذي كتبه محام تونسي، قد نشر في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ في جريدة «الفجر»، الصحيفة الرسمية لحزب النهضة، وهي مجموعة إسلامية غير معترف بها.

حمدي الجبالي

واتهم حمدي الجبالي بالتشهير بنظام قضائي. وذلك بموجب قانون الصحافة التونسي، وبموجب هذا القانون، الذي صدر في عام ١٩٧٥، يتعين الحصول على إذن مسبق من وزارة الداخلية لإصدار صحيفة أو مجلة دورية. وبعد منح الإذن، ينص قانون الصحافة على وجوب تقديم النسخة المطبوعة الأولى من كل عدد إلى وزارة الداخلية التي يمكن أن تتدخل لوقف التوزيع. وقد قدّم عدد «الفجر» الذي نشر فيه المقال إلى الوزارة، ويبدو أنه حصل على موافقتها. غير أن وزارة الدفاع قررت اتخاذ إجراءات قانونية ضد حمدي الجبالي، وأمرت السلطات التونسية في ٨ شباط/فبراير ١٩٩١ بإغلاق صحيفة «الفجر» حتى إشعار آخر.

وصادقت محكمة التعقيب على الحكم الصادر على حمدي الجبالي في ٦ آذار/مارس ١٩٩١. وهذه هي محكمة الاستئناف الوحيدة للقضايا التي تنظرها المحكمة العسكرية، وهي تبحث في النقاط القانونية فقط وليس الحقائق والنتائج، ولذلك فهي تمثل استئنافاً محدوداً.

وكان قد حكم على حمدي الجبالي، الذي هو عضو في المجلس التنفيذي لحزب النهضة، في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ بالسجن ستة أشهر مع إيقاف التنفيذ وغرامة قدرها ١٥٠٠ دينار بسبب نشره مقالاً تحت عنوان «شعب الدولة أو دولة الشعب؟» في صحيفة الفجر في حزيران/يونيو ١٩٩٠. وقد يضاف هذا الحكم إلى الحكم الجديد بالسجن لمدة عام.

■ يرجى إرسال رسائل تتسم بالكياسة للمناشدة بإطلاق سراحه على الفور ودون قيد أو شرط، إلى:

Son Excellence Président
M. Zine El Abidine Ben Ali
President de la République
Palais Présidentiel/Tunis
Carthage/Tunisie. □

الإفراج عن سجين رأي

أفرج عن صالح العزاز، وهو صحفي وكاتب بارز، دون تهمة في ٤ آذار/مارس، وكان قد ألقي القبض عليه في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ فيما يتعلق باحتجاج النساء في الرياض على عدم التصريح لهن بقيادة السيارات. وكان معتقلاً في حبس انفرادي بالمقر الرئيسي للمخابرات العامة بالرياض، وورد أنه خضع للتعذيب.

وكان قد سبق القبض عليه في أيار/مايو ١٩٨٢ عندما كان رئيس تحرير جريدة اليوم، واعتقل دون تهمة أو محاكمة إلى أن أطلق سراحه في أعقاب عفو عام في نهاية ١٩٨٢. □

منظمة العفو الدولية تحت الأضواء

يوافق هذا الشهر مرور ٣٠ عاماً على تأسيس منظمة العفو الدولية. وهي اليوم منظمة عالمية تضم ما يربو على ١,١٠٠,٠٠٠ من الأعضاء والمشتركين والمتبرعين الدائبين في أكثر من ١٥٠ بلداً وإقليما، وما يزيد على ٤٢٠٠ مجموعة متطوعة تابعة لها في ٧٠ بلداً.

إن استمرار عمل منظمة العفو الدولية لثلاثين عاماً ينبغي ألا يكون مدعاة للبهجة وإنما مدعاة للغضب. فربما الآن، أكثر من أي وقت مضى، أصبح وجود حركة عالمية مكرسة للدفاع عن حقوق الإنسان أمراً ضرورياً. وليس هناك ما يوضح التهديد الذي تمثله انتهاكات حقوق الإنسان المتواصلة الى نظام عالمي عادل ومستقر، أكثر مما فعلت حرب الخليج.

وما برحت منظمة العفو الدولية على مدى الثلاثين عاماً الماضية تناشد الحكومات كل على حدة، وهيئة الأمم المتحدة، بمعالجة انتهاكات حقوق الإنسان بصورة بناءة وفعّالة في جميع مناطق العالم. لقد شملت دواعي قلقنا أعداداً كبيرة من سجناء الرأي في الاتحاد السوفياتي وأقطار أوروبا الشرقية الأخرى في ظل حكومات سابقة؛ و«الاختفاءات» الجماعية في أمريكا اللاتينية؛ وانتشار أحداث الإعدام في مختلف الأقطار الإفريقية؛ وعمليات التوقيف التعسفي والمحاكمات الجائرة في الصين وأقطار آسيوية أخرى، والاستخدام المتزايد لعقوبة الإعدام في الولايات المتحدة الأمريكية، من بين أقطار أخرى، خلافاً للاتجاه نحو إلغائها في جميع أنحاء العالم.

لقد سعينا على مدى سنين عديدة في الشرق الأوسط إلى تركيز اهتمام العالم على التي بذلناها لإنهاء التعذيب وعمليات التوقيف التعسفي في البحرين والأردن ومصر. وناشدنا بشكل متكرر من أجل احترام حقوق الإنسان في الكويت قبل الغزو العراقي.

وعندما أتيحت لحكومات العالم فرصة واضحة لمعالجة هذه القضايا الخطيرة والملحة، فإنها تقاعست عن ذلك. فلم تعر الحكومات – على اختلاف ميولها السياسية – اعتباراً كافياً لسجلات حقوق الإنسان في الأقطار التي صدّرت إليها معونات عسكرية وأمنية وبوليسية يمكن استخدامها في ارتكاب المزيد من الانتهاكات.

واليوم تقف حكومات العالم في وضع يهدد بالقضاء على أمل بزوغ عهد جديد لحقوق الإنسان، أمل يكافح من أجله ملايين الناس العاديين معرضين غالباً حياتهم أو حريتهم للخطر. إن بعض الحكومات تقضي على هذا الأمل بالانتهاكات التي ترتكبها بطريقة مباشرة، وحكومات أخرى عن طريق ممارستها لنفوذها بصورة انتقائية.

ليس هناك ما يوضح التهديد الذي توجهه انتهاكات حقوق الإنسان المتواصلة إلى نظام عالمي عادل ومستقر، أكثر مما فعلت حرب الخليج.

قمع حقوق الإنسان الأساسية في العراق. ولفتتنا الأنظار المرة تلو الأخرى الى الانتهاكات الخطيرة في إيران وإلى نمط الانتهاكات المرتكبة ضد الفلسطينيين الذين يعتقلون أو يقتلون خلال القلاقل في إسرائيل والأراضي المحتلة. وتدخلنا من أجل المعتقلين السياسيين وضحايا التعذيب وعقوبة الإعدام في المملكة العربية السعودية، وعارضنا التعذيب والإعدام خارج نطاق القضاء في سوريا، وأعلنا عن وقوع التعذيب و«الاختفاءات» في المغرب. كما أننا نشرنا أيضاً تقارير شاملة عن الجهود وحتى تلك الحكومات الملتزمة بحماية حقوق مواطنيها لها مصالح أخرى تسعى لتحقيقها في علاقاتها الخارجية، وكثيراً ما تتعارض هذه مع الالتزام بالدفاع عن حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم. وأحياناً تصبح دواعي حقوق الإنسان الجانب المنتفع من المصلحة الذاتية على المدى القريب، غير أنها في أغلب الأحيان تقع ضحية المصالح السياسية.

ولهذا تظل الحاجة ماسة إلى وجود حركة عالمية لحقوق الإنسان مستقلة عن المصالح السياسية والاقتصادية للدول، إن أهم إسهام في هذه الحركة هو إسهام أولئك الرجال والنساء الذين يكافحون من أجل الدفاع عن حقوق الإنسان على المستوى المحلي والقومي في أقطار تنتهك فيها هذه الحقوق يومياً، فبدون شجاعة هؤلاء الأشخاص وإصرارهم ومرونتهم لن يتسنى غالباً لمنظمة العفو الدولية وغيرها من المنظمات العالمية إلا معرفة القليل عن هذه الانتهاكات. إن نضالهم يتطلب أقوى تأييد ممكن عبر حدود الأقطار. فحيثما يتعذر اتخاذ موقف صريح دفاعاً عن حقوق الإنسان؛ يجب على حركة حقوق الإنسان العالمية أن تذود عن حقوق أولئك الذين لا يُسمح لهم بالمطالبة بحقوقهم.

كانت منظمة العفو الدولية ولا تزال جزءاً من هذه الحركة منذ تأسيسها عام ١٩٦١. فقد نشأت نتيجة لمشاعر الغضب والحنق من جراء انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة بالرغم من مصادقة الحكومات على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وبعد مضي ٣٠ عاماً لا يزال أعضاء المنظمة يشعرون بالحنق والغضب. إن التقارير عن سجناء الرأي، والمحاكمات الجائرة للسجناء السياسيين، والتعذيب، و«الاختفاءات» عقب التوقيف، وعمليات الإعدام داخل نطاق القضاء وخارجه، ما برحت ترد إلى مكاتب منظمة العفو الدولية كل يوم من شتى أرجاء العالم.

لم يكن هناك على الإطلاق ذرائع سائغة لارتكاب هذه الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان. إن أول عذر لخطيئة الإغفال – والتقاعس عن مكافحة الانتهاكات – هو الجهل. إن حركة حقوق الإنسان العاملة على الأصعدة المحلية والوطنية والإقليمية والدولية قد جردّت اليوم الحكومات ومعظم الشعوب من هذا العذر. وطالما سمع العالم عن تذرع الحكومات بأن المصالح السياسية والاقتصادية تتجاوز قضايا حقوق الإنسان. فإن الأحداث التي وقعت في هذا العقد كفيلة بوضع نهاية لهذه الأعذار إلى الأبد.

ولا يكفي، في العقد الأخير من القرن العشرين، أن يشعر بعض الناس أن آراءهم قد ثبتت صحتها بينما يشعر آخرون بالخجل بسبب التغييرات التي زادت من احترام حقوق الإنسان في بعض الأقطار. لقد حان وقت العمل لتعزيز هذه التحسينات، ولا سيما أن العديد منها مهدد فعلاً بصراعات جديدة أو انبعاث صراعات قديمة. إن هذا هو زمن الاستمرار في الشعور بالحنق على مواصلة الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، وتحديد الأوضاع التي سيشعر الأفراد والحكومات والمجتمع الدولي بالخجل منها غداً إذا لم نفعل شيئاً اليوم. كفانا ما سمعنا من أعذار؛ نريد فعلاً لا قولاً. □

وفي هذا الزمن يحق لنا أن نظل حانقين على استمرار الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. ويحق علينا أن نشرع في العمل.

مجموعة فنزويلية تحمل الشموع أثناء السهر من أجل «المختفين» في ١٩٨٨

الذكرى السنوية الثلاثون لمنظمة العفو الدولية

مناسبة تدعو إلى الغضب والحنق لا للبهجة والاحتفال

زهراء الناصر

المملكة العربية السعودية

توفيت في الاحتجاز، نتيجة للتعذيب على ما يبدو.

نهامان كارمونا

غواتيمالا

ظلت الشرطة تركله حتى لقي حتفه.

آرتشانا غوها

الهند

تركت مشلولة بعد تعذيب دام ٢٧ يوماً.

أونغ صان سوكي

ميانمار

تحت الإقامة الجبرية بسبب معتقداتها السياسية الخالية من العنف.

نسرين رسولي

إيران

أعدمت بسبب أنشطتها السياسية الخالية من العنف.

ف. إسكندراجه

المملكة المتحدة

أعيد قسراً إلى سري لانكا رغم احتمال تعرضه للتعذيب هناك.

الدكتور توماس وينغاي

إندونيسيا

سجن بسبب دعوته إلى استقلال إقليم إريان جايا.

الدكتور بيدرازا

كولومبيا

«اختفى» في تموز/يوليو ١٩٩٠ اثناء نضاله من أجل حقوق الإنسان.

ستانزا بوباني

جنوب إفريقيا

«اختفى» عام ١٩٩٠ أثناء اعتقاله للمرة الرابعة خلال ١٠ سنوات.

استيبان غوانزاليس

كوبا

سجن بسبب انتقاده النظام السياسي في بلاده.

ماريا مونا سانتا كلارا

الفلبين

اختفت أثناء عملها لصالح منظمة اجتماعية.

ممدو با

موريتانيا

قتل في سن الثانية عشرة على أيدي قوات الحكومة لأنه أسود.

نيقولاي شوست

الاتحاد السوفياتي

سجن بسبب رفضه أداء الخدمة العسكرية.

دالتون بريجين

الولايات المتحدة الأمريكية

أعدم رغم انه كان مصاباً بمرض عقلي وكان حدثاً عند ارتكاب جريمته.

فيبي فيلاسكويز

السلفادور

من أعضاء النقابات، وقد قتلت في هجوم بالقنابل على المقر الرئيسي للنقابة.

ضع حداً لهذه المعاناة

إن هذه القضايا الثلاثين تمثل بعضاً من عشرات الآلاف من قضايا التعذيب والمحاكمة الجائرة و«الاختفاء» والإعدام القضائي وخارج نطاق القضاء، والتي كافحت منظمة العفو الدولية من أجلها خلال الثلاثين عاماً الماضية.

مولوغيتا موسيسا

إثيوبيا

سجن لأكثر من عشر سنوات بسبب أصله العرقي.

الأب لوفورد إموندي

كينيا

سجن ست سنوات بسبب تدوينه آراءه في مفكرته. (أُطلق سراحه).

وانغ زيجي

جمهورية الصين الشعبية

مسجون منذ عام ١٩٨١ بسبب الدعوة للديمقراطية.

سيتا فاليز

أنغولا

«اختفت» في أثناء الاعتقال بعد محاولة انقلابية عام ١٩٧٧.

محمد السريفي

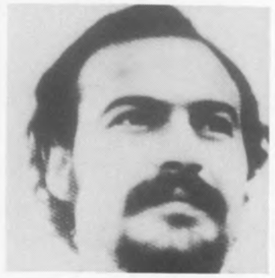

المغرب

حكم عليه بالسجن ثلاثين عاماً بسبب آرائه السياسية السلمية.

فيرا تشيروا

ملاوي

سجنت لاعتقادها أن شؤون بلادها ينبغي أن تُدار بأسلوب مختلف.

إرهان توسكان

تركيا

سجن لنشره مقالات سياسية في مجلته.

فيدل إنتوسكا فيرناندير

بيرو

يروي قصة تعذيبه على أيدي الجنود في قاعدة عسكرية.

أندرياس كريستودولو

اليونان

سجن لرفضه أداء الخدمة العسكرية.

الدكتور عشاري

السودان

سجن لنضاله من أجل ضمان حقوق الإنسان لدى الآخرين.

عبد الرؤوف غابن

إسرائيل و الأراضي المحتلة

يروي قصة تعرضه للضرب خلال الاستجواب وحرمانه من النوم.

نغوين تشي ثين

فيتنام

شاعر قضى نصف حياته في السجن بسبب أشعاره السياسية.

خوسيه رامون غارسيا

المكسيك

«اختفى» بعد قيادته حملة ضد مزاعم بتزييف الانتخابات.

غسان النجار

سوريا

سجن لاحتجاجه على إساءة استخدام سلطات الطوارئ.

أوغستين إكي

نيجيريا

يواجه الإعدام رمياً بالرصاص رغم أنه كان في الرابعة عشرة عند ارتكاب الجريمة.

ماذا تفعل منظمة العفو الدولية؟

لقد تبنت منظمة العفو الدولية أو حققت في أكثر من ٤٢ ألف قضية سجين منذ عام ١٩٦١. وقد تنطوي كل قضية على شخص واحد أو اكثر. وقد فرغت المنظمة من نظر أكثر من ٣٨ ألف قضية حتى الآن.

وكانت منظمة العفو الدولية تعمل في نهاية تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ في أكثر من ٣٠٠٠ قضية تنطوي على أكثر من ٤٥٠٠ شخص من مختلف أقطار العالم. وكانت هذه القضايا تخص تبني سجناء الرأي أو التحقيق في حالاتهم باعتبارهم ممن يحتمل أن يكونوا من سجناء الرأي.

ولأجل تقديم المساعدة الطارئة للسجناء وغيرهم من المهددين بالتعذيب أو الموت، توجد شبكة إجراءات عاجلة مؤلفة من ٥٠ ألف متطوع في ٦٥ بلداً، على استعداد لتنظيم مناشدات عاجلة بالبريد الإلكتروني والتلكس والفاكس والبريد السريع. وخلال الأشهر الأحد عشر الأولى من عام ١٩٩٠ قامت الشبكة بالعمل ٧٦٤ مرة لمساعدة أشخاص في ٨٠ بلداً. إن كل إجراء عاجل يمكن أن يسفر عن عدة آلاف من المناشدات العاجلة للسلطات خلال أيام معدودة.

ومن بين هذه المناشدات، أصدرت المنظمة ١٤٤ مناشدة حفزتها تقارير عن التعذيب وحاجة السجناء العاجلة إلى علاج طبي. وصدرت ٥٤ مناشدة في قضايا توقيف تعسفي، واعتقال انعزالي لفترة طويلة، واعتقال دون تهمة أو محاكمة، أو محاكمة جائرة. وكانت هناك ٥٨ مناشدة تتعلق بحالات إعدام خارج نطاق القضاء، و٩٠ بحالات «اختفاء»، و٩٦ أصدرت نيابة عن سجناء حكم عليهم بالإعدام. وأصدرت مناشدات أخرى في قضايا وفيات في الاحتجاز وتهديدات بالقتل وخوف من المعاملة السيئة والامتناع عن أداء الخدمة العسكرية بدافع الضمير، والخوف من الإعادة القسرية إلى بلد المنشأ.

وقامت المنظمة بخمسين إجراء طبي عام ١٩٩٠ لمساعدة سجناء في ٢٨ بلداً. وتتعلق هذه الاجراءات بنحو ٨٠٠٠ موظف في القطاع الصحي يناشدون من أجل سجناء مرضى وآخرين حكم عليهم بالإعدام. وكذلك أعضاء مهن صحية محتجزين ويعتبرون من سجناء الرأي.

وبالإضافة إلى عمل المنظمة لصالح الأشخاص، فإنها تنشر وثائق هامة عن انتهاكات حقوق الإنسان. ففي عام ١٩٩٠ نشر أكثر من ١٣٥ تقريرا تغطي قضايا تتراوح ما بين «الاختفاءات» في شيلي والسلفادور والمغرب وسري لانكا، وعمليات قتل خارج نطاق القضاء في البرازيل وغواتيمالا والهند وتركيا، والتعذيب في غينيا الاستوائية وميانمار.

كما تبعث المنظمة أيضاً وفوداً في زيارات إلى بلاد لمناقشة دواعي قلقها مع السلطات الحكومية، ومراقبة المحاكمات السياسية، وإجراء تحقيقات في انتهاكات حقوق الإنسان.

بعض المشتركين في سباق منظمة العفو الدولية من أجل حقوق الإنسان بمدينة كوميمباتور بالهند في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠. وقد حملت اللافتات والمركبات نداء بإلغاء عقوبة الإعدام، وحض الناس على الانضمام إلى الكفاح من أجل حقوق الإنسان.

نظمت مجموعة إكوادور معرضا أثناء حملة شيلي في ١٩٨٨.

حفلة موسيقية بأسبوع المنظمة، ضمن برنامج أعده أعضاء الأردن في ١٩٩٠.

بعض المندوبين في الاجتماع السنوي للجمعية العمومية عام ١٩٨٥ في تنزانيا، أثناء حملة منظمة العفو الدولية ضد التعذيب.

أعضاء منظمة العفو الدولية وهم يتظاهرون خارج القنصلية الصينية بمدينة غدانسك في بولندا يوم ٤ حزيران/يونيو ١٩٩٠، ذكرى مذبحة بكين.

ما يمكنك أن تفعله

إن منظمة العفو الدولية لا تكتفي بالتحدث عن حقوق الإنسان. إنها منظمة تؤمن بالعمل الفعال. فهي تطلب من الناس الانضمام إليها والمشاركة في أنشطتها وحفز الآخرين على أن يصبحوا أعضاء نشطين أيضاً.

إن الأشخاص الذين يرد وصف قضاياهم على الصفحة التالية وآخرين ممن يعانون أوضاعاً مشابهة، هم بحاجة للعون. وتوجد مكاتب لمنظمة العفو الدولية في جميع أنحاء العالم يمكن أن تجد فيها تفاصيل عما يمكن القيام به لمساعدة ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان. فقد يمكنك ان تتعاطف مع أهداف منظمة العفو الدولية، وقد تكون عضواً بالفعل، وقد تكون عضواً فعالاً، وقد تشجع أصدقاءك وزملاءك على أن يصبحوا أعضاء نشطين. ومهما كان نوع نشاطك لصالح منظمة العفو الدولية الآن، نرجو أن تفكر في القيام بالمزيد في هذا العام.

سارع بالانضمام إلينا

لدينا مكاتب في ٦٠ عاصمة في العالم. ابعث خطاباً إلى أقرب مكتب منك وأخبر موظفيه أنك تريد الانضمام.

فلتصبح عضواً نشطاً

قد تكون بالفعل عضواً بالمنظمة، ولكنك لم تجد الوقت لكي تشارك في أنشطتها. فكر في اتخاذ الذكرى السنوية الثلاثين للمنظمة سبباً لايجاد وقت لكتابة خطاب مرة في الشهر، وأن تشارك في المزيد في أنشطة مجموعتك أو تساعد الآخرين على المشاركة في عمل المنظمة.

ابحث عن أعضاء جدد للمنظمة

كلما زاد عدد الأشخاص العاملين من أجل حقوق الإنسان، كلما زاد الضغط على تلك الحكومات التي تنتهك هذه الحقوق. قد تكون عضواً نشطاً، لكن ما رأيك في أصدقائك وزملائك؟ هل تتوفر لهم معلومات عن منظمة العفو الدولية؟ اطلب منهم قراءة مطبوعات المنظمة وتأكد من أنهم يعرفون طريقة الانضمام إلى المنظمة وعنوانها.

لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة

أعمال اللجنة بخصوص العراق

بعد مضي عدة أعوام لم يتخذ فيها أي إجراء بشأن تقارير حول انتهاكات خطيرة واسعة النطاق في العراق، عينت لجنة حقوق الإنسان مقرراً خاصاً للتحقيق في وضع حقوق الإنسان بالعراق. وعين مقرر آخر للنظر في الانتهاكات التي ارتكبتها القوات العراقية في الكويت المحتلة.

كما اتخذت اللجنة أيضاً موقفاً أشد فيما يتعلق ببلدين آخرين. فستكون كوبا موضوع دراسة خاصة من قبل ممثل الأمين العام للأمم المتحدة، كما طلب من الخبير بشؤون غينيا الاستوائية، التي تتلقى عوناً من برنامج الخدمات الاستشارية التابع للأمم المتحدة، بدراسة وضع حقوق الإنسان بها.

والحدث الهام الآخر الذي أسفرت عنه آخر جلسة للجنة، هو قرارها الخاص بتشكيل مجموعة عمل بشأن الاعتقال التعسفي. وستكون هذه المجموعة أول جهاز للأمم المتحدة له تفويض يسمح لها بدراسة قضايا سجناء الرأي المعتقلين في أي مكان من العالم، وستملأ فجوة هامة في إطار الحماية الذي أوجدته «الأجهزة الخاصة بمواضيع معينة».

ومما خيب الآمال تأجيل النظر في وثيقة دولية جديدة عن «الاختفاءات» حتى القيام بمزيد من الدراسة. أما الوثيقة الجديدة الأخرى التي ستنظر فيها اللجنة في العام القادم فهي مشروع منقح للبروتوكول الاختياري للعهد الخاص بالأمم المتحدة ضد التعذيب، والذي سينشئ نظاماً دولياً للزيارات إلى أماكن الاعتقال.

وأبقت اللجنة قيد المراجعة العامة وضع حقوق الإنسان في أفغانستان ورومانيا والسلفادور وإيران، إلا أنها أشارت بوضوح إلى أنها قد تنهي الدراسة الخاصة بالسلفادور وإيران في جلستها القادمة. وستبقى تشاد وميانمار والصومال والسودان قيد النظر تحت الإجراء السري رقم ١٥٠٣ الخاص بالأوضاع التي تدل على «نمط متناسق من الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان». وقررت نقل هايتي إلى برنامج الخدمات الاستشارية وكذلك إبقاء غواتيمالا في هذا البرنامج لعام آخر رغم مناشدات منظمة العفو الدولية باتخاذ إجراءات أشد. □

الولايات المتحدة الأمريكية

سجن الممتنعين عن الخدمة العسكرية

تم تبني جنديين أمريكيين باعتبارهما من سجناء اليوم كانا قد سجنا بسبب ممارستهما لحقهما الأساسي في حرية الرأي برفضهما حمل السلاح أو الاشتراك في صراع مسلح.

فقد سجن الرقيب جورج مورس وعمره ٢٥ سنة، لمدة خمسة أشهر في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ لرفضه المساعدة في إعداد تجهيزات للقوات في المملكة العربية السعودية. وأدين وكيل العريف أريك هايز، وهو في الخامسة والعشرين، في ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ بتهمة الفرار من الخدمة العسكرية وعدم الالتحاق بوحدته. وحكم عليه بالسجن ثلاث سنوات سيقضي منها فترة أقصاها ثمانية أشهر. وكانت أحكام السجن الصادرة بحقهما نتيجة اعتراضهما بدافع الضمير على الاشتراك في الحرب.

وقدم النقيب ديفيد ويغيتز، وهو طبيب عسكري في الثامنة والعشرين أرسل إلى المملكة العربية السعودية في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، طلباً لإعفائه من الخدمة العسكرية بدافع الضمير في شباط/فبراير ١٩٩٠ عندما قرر أن استخدام القوة العسكرية «أمر غير أخلاقي لأنه يؤدي إلى حلقة لانهاية لها من القتل والتدمير». غير أن طلبه قد رفض، على الرغم من توصية إيجابية من الضابط المسؤول عن التحقيق. وأسفرت محاولاته للحصول على الإعفاء عن توجيه تهم له وهو في انتظار المثول أمام محكمة عسكرية. وتشعر منظمة العفو الدولية بالقلق من أنه قد لا يكون قادراً على ممارسة حقه في توكيل محام ودعوة شهود في محاكمته العسكرية التي قد تعقد في المملكة العربية السعودية.

لقد ناشدت منظمة العفو الدولية من أجل الإفراج عن جورج مورس وأريك هايز فوراً ودون قيد أو شرط، وضمان محاكمة ديفيد ويغيتز محاكمة عادلة. □

الاتحاد السوفياتي

إزالة السرية عن إحصائيات عقوبة الإعدام

أعلنت إحصائيات عقوبة الإعدام في الاتحاد السوفياتي لأول مرة منذ عام ١٩٣٤.

فقد أعلن وزير العدل في مؤتمر صحفي في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ إحصائيات عن استخدام العقوبة في الفترة ما بين ١٩٨٥ و١٩٨٩. وتبين هذه الإحصائيات تناقصاً تدريجياً في أحكام الإعدام من ٧٧٠ حكماً عام ١٩٨٥، جرى تخفيف ٢٠ منها، إلى ٢٧١ حكماً عام ١٩٨٨ مع تخفيف ٧٢ منها. وإحصائيات عام ١٩٨٩ تشير إلى انعكاس هذا الاتجاه حيث صدر ٢٧٦ حكماً بالإعدام وانخفض عدد الأحكام المخففة إلى ٢٣ حكماً لا غير. وإحصائيات عام ١٩٩٠، التي أصدرتها وزارة الدفاع مؤخراً، تبين زيادة سريعة وحادة حيث بلغت أحكام الإعدام ٤٤٧ حكماً، صدرت معظمها لجرائم ارتكبت في ظروف مشددة. ويشير مصدر رسمي آخر إلى تنفيذ ١٩٠ إعداماً في العام الماضي.

إن منظمة العفو الدولية ترحب بنشر إحصائيات عن عقوبة الإعدام، بالإضافة إلى المقترحات الحالية لتحديد نطاقها. غير أنها ما برحت قلقة بشأن عدم وقف الأحكام أو تنفيذ الإعدام انتظاراً لإعادة النظر في القوانين الحالية. □

نحو إلغاء عقوبة الإعدام

عقب تحركات مهمة ضد استخدام عقوبة الإعدام في إفريقيا عام ١٩٩٠، تناشد منظمة العفو الدولية حالياً جميع الحكومات الإفريقية للحد من استخدام هذا الضرب القاسي الفريد من العقوبة كخطوة هامة نحو الإلغاء التام. وتناشد المنظمة على الأخص تلك البلاد التي توفر الإصلاحات الدستورية أو القانونية حالياً فيها فرصاً للإلغاء الفوري أو في المستقبل القريب. وتشمل هذه البلاد أنغولا، وبركينا فاسو، وبوروندي، وغينيا – بيساو وجنوب إفريقيا.

في عام ١٩٩٠ ألغت ناميبيا وساو تومي وبرينسيبي وموزمبيق عقوبة الإعدام في دساتيرها، وأنضمت بذلك إلى كاب فردي (الرأس الأخضر) التي ألغت العقوبة منذ استقلالها عام ١٩٧٥. ففي جنوب إفريقيا، انخفض عدد عمليات الإعدام المنفذة في بريتوريا من ١١٧ إعداماً عام ١٩٨٨ إلى ٥٣ إعداماً عام ١٩٨٩، وأعلن عن وقف عمليات الإعدام عام ١٩٩٠. وعلى الرغم من أن قوانين بعض البلاد تنص على عقوبة الإعدام، فإنها تتبع منذ زمن طويلاً تقليداً يقضي بعدم تنفيذ الإعدام. أما في أقطار أخرى، فإن التعديلات القانونية قد ضيقت نطاق عقوبة الإعدام. ويزداد نشاط المجموعات القومية لحقوق الإنسان في الحملة الهادفة إلى الالغاء.

وعلى الرغم من هذه الاتجاهات الإيجابية، فإن استخدام عقوبة الإعدام لا يزال منتشراً على نطاق واسع. ففي عام ١٩٩٠ أعدم ما مجموعه ١١٤ معارضاً سياسياً في ثلاث دول فقط هي السودان وإثيوبيا ونيجيريا بعد محاكمات جرت بصورة سرية. وكانت محاكماتهم جائرة من شتى النواحي، ولم يمنحوا حق الاستئناف أمام محكمة عليا ضد إدانتهم والأحكام الصادرة بحقهم. وحكم على مئات من الأشخاص الآخرين بالإعدام لجرائم غير سياسية، في كثير من الأحيان بعد إجراءات خاطئة اتبعتها الشرطة أو القضاء.

وإسهاماً من منظمة العفو الدولية في الحوار الدائر حول عقوبة الإعدام في إفريقيا، فإن المنظمة تعتزم نشر تقريره في أيار/مايو القادم. وبالاستشهاد بأمثلة من أقطار شتى، تعرض المنظمة بعض الحجج التي تدحض عقوبة الإعدام. □

« إفريقيا: نحو إلغاء عقوبة الإعدام
(رقم الفهرس: AFR 01/01/91).

آخر خبر

أفرجت محكمة الاستئناف الجنائية الثامنة في أنقرة عن علي أوزلير في أوائل آذار/مارس الماضي. وكان قد حكم عليه بالسجن لمدة ستة أعوام وثمانية أشهر بسبب أنشطته المختلفة التي قام بها كرئيس لفرع تونسيلي التابع لجمعية حقوق الإنسان التركية، وتم تبنيه باعتباره من سجناء الرأي من قبل منظمة العفو الدولية. وسوف تعاد محاكمته. □

جمهورية أفريقيا الوسطى

الإفراج عن عناصر نشطة مناصرة للديمقراطية

أطلق سراح ٢٠ شخصاً من مناصري الديمقراطية في ٤ آذار/مارس ١٩٩١. وهم أعضاء لجنة التنسيق لعقد مؤتمر وطني، وكان قد ألقي القبض عليهم في العاصمة بانغوي في ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ – وقد أمر بالإفراج عنهم قاضي صلح مكلف بالنظر في مسألة توقيفهم بعد اقتناعه بعدم توفر الأدلة ضدهم.

وكان قد ألقي القبض على الأشخاص المذكورين واتهموا بتعريض أمن الدولة الداخلي للخطر، بعد حضورهم اجتماعاً للتخطيط لمؤتمر وطني للإعلان عن استبدال دولة الحزب الواحد في البلاد بنظام الأحزاب السياسية المتعددة.

ولا يزال في الاعتقال خمسة أعضاء في لجنة التنسيق لعقد المؤتمر الوطني، ألقي القبض عليهم في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠. وأمر قاضي الصلح الذي نظر في قضيتهم بمحاكمتهم لأنهم نظموا اجتماعاً عاماً غير قانوني تطور إلى استخدام العنف. □

أطلق سراحه

أطلق سراح أوليغ غورشينين، سجين شهر آذار/مارس ١٩٩١. وليس هناك ما يدعو إلى اتخاذ إجراء آخر.

المملكة المتحدة

الإفراج عن متهمي برمنغهام الستة

أُلغيت في ١٤ آذار/مارس الماضي أحكام الإدانة الصادرة بحق «متهمي برمنغهام الستة»، وهم ستة سجناء حكم عليهم بالسجن مدى الحياة عام ١٩٧٥ بتهمة تفجير حانات. وكان الجيش الجمهوري الأيرلندي قد أعلن مسؤوليته عن حوادث تفجير القنابل، التي أسفرت عن مقتل ٢١ شخصاً وجرح ١٦٢ شخصاً. وأدين الستة استناداً على اعترافات وأدلة علمية مطعون فيها فسرت على أنها تبين وجود آثار متفجرات على أيدي بعض الرجال.

وطوال فترة الستة عشر عاماً ونصف التي قضوها في السجن زعم الستة أنهم ابرياء وأنهم اعترفوا بعد تعرضهم للمعاملة السيئة خلال الحبس الانعزالي. وزعموا أنهم تعرضوا خلال تلك الأيام للضرب ولألفاظ التهديد الموجهة إليهم وإلى أسرهم، وتهديدات انطوت على استخدام الأسلحة النارية والإعدامات الصورية، والحرمان من النوم والطعام. ورفضت المحكمة قبول مزاعمهم في المحاكمة الأصلية عام ١٩٧٥، كما رفضتها محكمة الاستئناف التي استمعت لأدلة جديدة عام ١٩٨٨.

في ١٤ آذار/مارس ١٩٩١ أسقطت محكمة الاستئناف أحكام الإدانة الصادرة بحق «متهمي برمنغهام الستة»، وذلك على أثر جلسات استمرت تسعة أيام قام فيها محامو الستة بالكشف عن أدلة جديدة. ولم يكشف عن معظم هذه الأدلة في تحقيق أجرته شرطة مقاطعتي ديفون وكورنويل. وعلى أساس تلك الأدلة، قال وكيل النيابة العامة في جلسات تمهيدية عقدت في كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير إن شهادة جميع ضباط الشرطة العاملين في القضية، وكذلك الأدلة العلمية، غير موثوق بها. وقال محامي السجناء الستة للمحكمة إن ثمانية من ضباط الشرطة الخمسة والعشرين الذين أجروا التحقيق الأصلي قد كذبوا، وإن ستة آخرين أدلوا بشهادات غير موثوق بها في المحاكمة الأصلية عام ١٩٧٥. وأظهرت الأدلة أن الضباط قاموا باختلاق الملاحظات واعادة كتابتها، وبتزييف صفحة الاحتجاز، وبتغيير تفاصيل هامة تتعلق بأوقات الاستجوابات.

وقد أعلنت الحكومة أن هيئة ملكية ستقوم بإجراء مراجعة شاملة لنظام العدل الجنائي.

ولا تزال منظمة العفو الدولية قلقة حول قضايا أخرى لسجناء يقضون أحكام سجن طويلة، وعلى الأخص أشخاص أدينوا بارتكاب جرائم خطيرة تتعلق بالاضطرابات التي وقعت في مساكن حي برود ووتر عام ١٩٨٥. وفي هذه القضايا كان هناك نمط من سوء سلوك الشرطة يتمثل في احتجاز المشتبه بهم في حبس انعزالي. □

أخبار السجناء

علمت منظمة العفو الدولية في شهر شباط/فبراير ١٩٩١ بإطلاق سراح ٨٨ سجيناً ممن قيد التبني أو التحقيق، كما تولت المنظمة ١٣٥ قضية جديدة.

أفغانستان

تعذيب سجناء سياسيين

ورد أن مئات من السجناء السياسيين الأفغان قد احتجزوا دون تهمة أو محاكمة لمدة بلغت تسعة أعوام، وأن كثيرين خضعوا للتعذيب.

وفي تقرير نشر في آذار/مارس ١٩٩١ طلبت منظمة العفو الدولية من الحكومة الأفغانية إنهاء التعذيب واعتقال السجناء السياسيين فترة طويلة دون محاكمة.

ويشمل المعتقلون أشخاصاً مشتبه باشتراكهم في معارضة مسلحة أو نشاط خال من العنف معارض للحكومة. ويحتجز هؤلاء أول الأمر في زنزانات للعزل فترات تبلغ عدة أشهر. وقد ورد أنهم يحرمون خلال عزلتهم من الاتصال بالمحامين وزيارات أسرهم، ويتعرضون لخطر التعذيب والمعاملة السيئة بصورة روتينية.

وبعد فترة الاستجواب، ينقل السجناء إلى مراكز اعتقال تديرها وزارة أمن الدولة، تشمل المبنيين ١ و٢ في سجن بولي تشرخي قرب كابول، حيث احتجز البعض لفترة غير محددة دون تهمة أو محاكمة، وحرموا من زيارات أسرهم والمراسلة مع العالم الخارجي. □

«أفغانستان: تقارير عن التعذيب والاعتقال لفترة طويلة دون محاكمة» (فهرس رقم ASA 11/01/91).

النشرة الإخبارية لمنظمة العفو الدولية تصدر شهرياً في أربع لغات لتحمل إليكم الأنباء حول بواعث قلق منظمة العفو الدولية وحملاتها في شتى أنحاء العالم، إلى جانب التقارير التي تتسم بالدقة والاستقصاء. ويمكن الحصول على النشرة الإخبارية من منظمة العفو الدولية (انظر العنوان أدناه).

الكويت

عمليات قتل وتعذيب انتقامية

طلبت منظمة العفو الدولية في آذار/مارس الماضي من الأمم المتحدة وجميع الأطراف ذات السلطة الفعلية في الكويت حماية الفلسطينيين وغيرهم من العرب من عمليات انتقامية تنطوي على القتل والتوقيف التعسفي والتعذيب، وذلك في أعقاب حرب الخليج.

فقد استهدف بعضهم بسبب الاشتباه في تعاونهم مع القوات العراقية، بينما استهدف آخرون على، ما يبدو، بسبب جنسيتهم. وطبقاً لرواية شاهد عيان، أعدم مواطن سوداني علناً على أيدي مدنيين كويتيين مسلحين. وورد أنه جرى توقيف واعتقال عدة مئات من الفلسطينيين عقب انسحاب العراق من الكويت في ٢٦ شباط/فبراير الماضي. وورد أن السلطات العسكرية الكويتية قد طردت أعداداً كبيرة منهم إلى العراق حيث يتعرض بعضهم للتعذيب أو الإعدام. وزعم عدة أشخاص أفرج عنهم بعد اعتقالهم لمدة أسبوع أو أكثر أنهم تعرضوا للضرب بالعصي والبنادق والقضبان، وخضعوا للتعذيب بالصدمات الكهربائية وإطفاء السجائر في أجسامهم أثناء الاستجواب. ويعتقد أن هذه الانتهاكات قد ارتكبت من قبل مدنيين كويتيين مسلحين وأفراد من جيش الكويت النظامي.

وقد ناشدت منظمة العفو الدولية من أجل حماية الفلسطينيين وآخرين يتعرضون لخطر عمليات قتل انتقامية وانتهاكات أخرى في الكويت، ودعت إلى إجراء تحقيق عاجل ومستقل في مزاعم عمليات التوقيف التعسفي والتعذيب، وحثت الأمم المتحدة على ضمان حماية حقوق الإنسان لجميع الأشخاص في الكويت. كما حثت المنظمة حكومة الكويت على السماح فوراً للجنة الدولية للصليب الأحمر بالاتصال المباشر بجميع المعتقلين، وعدم إرسال أشخاص بالقوة إلى بلدان قد يتعرضون فيها لانتهاكات حقوق الإنسان. وفي أوائل آذار/مارس الماضي نفت السلطات الكويتية أن الفلسطينيين يتعرضون لمعاملة سيئة. □

البرازيل

الاعتداء على زعيم للمزارعين الريفيين

قتل منذ عام ١٩٨٥ ما لا يقل عن أربعة زعماء من نقابة العمال الريفيين لديومار يا في بارا بالبرازيل. وآخر عملية قتل وقعت في ٢ شباط/فبراير ١٩٩١ عندما أطلق رجل مسلح النار على اكسبيديتو روبيرتو دي سوزا، الذي كان زعيماً للنقابة آنذاك. فأرداه قتيلاً قرب منزله.

وفي ٤ آذار/مارس تعرض خلفه كارلوس كابرال بيريرا للاعتداء. فقد أطلقت النار عليه خارج المقبرة التي قتل عندها رئيس سابق لنقابة العمال الريفيين، خاثو كانوتو دي أوليفيرا، على أيدي رجال مسلحين ورد أنهم استؤجروا من قبل أحد ملاكي الأراضي المحليين في عام ١٩٨٥.

وأصيب كارلوس كابرال بيريرا بجرح في ظهره، وعولج في المستشفى ثم غادرها في وقت لاحق. وهو الآن تحت حماية الشرطة. وقد ألقي القبض على أحد الرجال المسلحين الذي اعترف بإطلاقه النار.

إن منظمة العفو الدولية تعتقد أن الإخفاق في اتخاذ إجراءات قانونية في هذه القضايا يوحي برضى السلطات عن هذه الجرائم. فعلى الرغم من كون عمليات القتل هذه سيئة الصيت وشائعة ومتكررة، فإن السلطات البرازيلية أخفقت في وقفها على جميع المستويات.

طلبت منظمة العفو الدولية من الحكومة البرازيلية اتخاذ اجراءات لحماية كارلوس كابرال بيريرا وروبيرتو نيتو دا سيلفا والتحقيق في الحادث.

وترحب منظمة العفو الدولية بالخطوات التي اتخذتها السلطات البرازيلية. ومما يجدر بالذكر أن كثيرين من زعماء المزارعين في البرازيل، المشتركين في نزاعات على الأرض أو العمل، عبر عدة سنوات، لقوا حتفهم على أيدي رجال مسلحين استأجرهم ملاك الأراضي أو المطالبون بها. وعلى الرغم من تكرر وقوع تلك الحوادث الشنيعة على نطاق واسع، فقد أخفقت السلطات البرازيلية في اتخاذ إجراءات فعالة لوقفها.

وما تفتأ منظمة العفو الدولية ترصد تطورات هذه الحالات، وقد أهابت بحكومة البرازيل أن تقوم بتحقيق شامل نزيه في الحادث. □

منظمة العفو الدولية تزور تشاد

زار وفد من منظمة العفو الدولية تشاد في آذار/مارس الماضي بعد مضي ثلاثة أشهر على تولي حكومة جديدة مقاليد الحكم في البلاد.

واجتمع الوفد برئيس الدولة الجديد إدريس دبي، ومسؤولين حكوميين آخرين لمناقشة سبل منع انتهاكات حقوق الإنسان وتطبيق شعار الحكومة الجديد «لن يحدث ذلك مرة أخرى إطلاقاً»، وهو شعار يشير إلى تعذيب وقتل آلاف السجناء السياسيين من قبل الحكومة السابقة برئاسة حسين حبري. □

AMNESTY INTERNATIONAL PUBLICATIONS, 1 Easton Street, London WC1X 8DJ, United Kingdom
Printed by Flashprint Enterprises, London